

أحكام القرآن

سورة النساء .

بسم الله الرحمن الرحيم .

قال الله تعالى واتقوا الله الذي تسألهون به والأرحام قال الحسن ومجاده وإبراهيم هو قول القائل أسلك بما وبالرحم وقال ابن عباس وقتادة والسدوي والصحاكي اتقوا الأرحام أن تقطعوها وفي الآية دلالة على جواز المسألة بما تعالى وقد روى ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله ص - من سألك بما فأعطوه وروى معاوية بن سعيد بن مقرن عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله ص - بسبع منها إبرار القسم وهذا يدل على مثل ما دل عليه قوله ص - من سألكم بما فأعطوه وأما قوله والأرحام ففيه تعظيم لحق الرحم وتأكيد للنهي عن قطعها قال الله تعالى في موضع آخر فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم فقرن قطع الرحم إلى الفساد في الأرض وقال تعالى لا يرقبون في مؤمن إلا ولا ذمة قيل في الآل أنه القربى وقال تعالى وبالوالدين إحسانا وبذى القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى وقد روى عن النبي ص - في تعظيم حرمة الرحم ما يواطئ ما ورد به التنزيل روى سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله ص - يقول الله أنا الرحمن وهي الرحم شفقت لها أسماء من أسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتنه وحدثنا عبد الباقى بن قانع قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا خالى حيان بن بشر قال حدثنا محمد بن الحسن عن أبي حنيفة قال حدثنى ناصح عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ص - أنه قال ما من شيء أطيع الله فيه أعدل ثوابا من صلة الرحم وما من عمل عصى الله به أعدل عقوبة من البغي واليمين الفاجرة وحدثنا عبد الباقى قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا خالد بن خداش قال حدثنا صالح المري قال حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ص - إن الصدقة وصلة الرحم يزيد الله بهما في العمر ويدفع بهما ميته السوء ويدفع الله بهما المحذور والمكرور وحدثنا عبد الباقى قال حدثنا بشر بن موسى قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أم كلثوم بنت عقبة قالت سمعت رسول الله ص - يقول أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح قال الحميدي الكاشح العدو ورواه أيضا